تنجيزي حادث وهو صدور الممكنات عنها بالفعل فيما لا يزال وتلك الصدورات هي المعبر
عنها بصفات الافعال كالاحسان والاحياء والاماتة وهي حادثة هذا مذاهب الاشاعرة
وذهب الماتريدية الى قدمها لكن بمعنى اخر لانهم اراد وا التعليق الصلاحي او اراد وا
ان مبدأها قديم والا فهم لا ينكرون ان ايجاد زيد مثلا الان حادث والتحقيق
ان حقيقة التعلق من موانع العقول كتكييفته بل قال بعض العلماء ان الكلام على
التعلقات من باب الرجم بالغيب وما لا يعني الجهل به لا ينبغي الخوض فيه بلا دليل
قوله ثم ترقى فقال والارادة ولعل الترقي باعتبار ان تعلق القدرة مترتب على
تعلق الارادة في التعقل فقط فكان الارادة اصل والقدرة فرع والانتقال من
الفرع الى الاصل ترقي نعم تعلق القدرة التنجيزي مترتب على تعلق الارادة
في التعقل وفي الثبوت لان تعلق القدرة التنجيزي حادث متاخر عن تعلق
الارادة ولا يقال الترقي باعتبار الشرف فلا يقال الارادة اشرف من القدرة بهذا
الاعتبار ولا العلم اشرف منهما لزيادة متعلقاته عليهما ولا الصفات المتعلقة اشرف
من الحياة لان كل صفة من صفاته تعالى وغاية الشرف وليس عدم تعلق القدرة
والارادة بعض الممكنات بنقص ولا بمقتضى المفضولية وكذا الباقي بل ما
ذكر هو غاية الكمال بل تعلق القدرة والارادة بالواجبات والمستحيلات هو
النقص فبان بهذا امتناع التفضيل بين صفات الله تعالى واما كون قراءة
قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن فجوابه ان الفاظ قل هو الله احد ليست
صفة قائمة بذاته تعالى مع ان هذا باعتبار الثواب قوله لما يلزم عليه من
انتفاء الوحدانية لانه يجري فيه برهان التمانع الاتي بين الرب والعبد قوله
ولا بغيرها عطف على بعضها وقوله مما يلزم عليه من تحصيل الحاصل اي ان
تعلقنا بايجاد الواجب او اعدام المستحيل وقوله او قلب الحقايق اي
ان تعلقنا باعدام الواجب وايجاد المستحيل وقوله وغيرها اي كالافتقار
والحدوث والتسلسل في ايجاد الواجب وعدمه وعدم العالم وانقسام ما لا
ينقسم في ايجاد الشريك مثلا وجواز ايجاد الواجب واعدامه في اعدام المستحيل
اذ جواز احد المثلين كايجاد الواجب واعدام المستحيل لانهما مثلان في

ان

ان كلا منهما في تحصيل الحاصل يقتضي جواز الاخر وبان بما ذكر انه لا يقال انه
تعالى ليس قادرا على ان يتخذ ولدا بل يقال ان قدرته تعالى لا تتعلق باتخاذه
وما نقل عن بعض الصوفية من ان ما ذكره المتكلمون من المستحيلات انما هو
مستحيل باعتبار عقولنا واما في نفس الامر فليس بمستحيل واد من ذلك قلب
الموت الذي هو عرض او عدم كبشا يوم القيمة فلم نفهمه واما كون الموت يوتى به
في صورة كبش ثم يذبح فعلامة على انقطاع الموت البتة على ما صرح به شراح
الحديث لا ان الموت نفسه يقلب كبشا وجعل ذلك البعض من الصوفية من
ذلك ايضا كون الاعمال توزن يوم القيامة وقال ان نفس الاعمال تقلب
اجساما وتوزن وتجاب من طرف المانعين بان الموزون صحف الاعمال
او اجسام مخلوقة علامة على رجحان الاعمال او نقصانها لان الاعمال تقلب
اجساما ليلا يلزم قلب الحقايق قوله فدخل فيها المستحيلات والواجبات
العرضية استدل على ذلك بانهما لو لم يتعلقا بالواجب والمستحيل العرضيين
لما كان لها تعلق ببيان الملازمة ان كل ممكن اما علم الله وجوده او عدمه
فما علم الله تعالى وجوده فوجوده واجب عرضي وعدمه مستحيل عرضي وما
علم الله تعالى عدمه فوجوده مستحيل عرضي وعدمه واجب عرضي لكن التالي
باطل فالمقدم مثله قوله والاعدام السابقة واللاحقة بمعنى ان الاعدام
السابقة في قبضته تعالى ان شاء ان لها بنقيضها وان شاء ابقاها وان الاعدام
اللاحقة ان شاء حددها بازالة الوجودات وان شاء لم يحددها اولم يبقها
واعلم ان للارادة ثلاث تعلقات اثنان قديمان احدهما التنجيزي
والاخر صلاحي فاما التنجيزي الازلي فتعلق ارادته تعالى بما علم من
الممكنات الكائنة وعين هذا التعلق اخبر صلى الله عليه وسلم بقوله فرغ ربكم
من اربع الحديث واما الصلاحي فاطلقه بعضهم على تعلق الارادة بما يقابل
ما تعلقت به الارادة تعالى تنجيزا في الازل فتعلق ارادته تعالى في الازل
بوجود زيد فيما لا يزال الذي علمه الله تعالى تنجيزي قديم وهي صالحة لان
تتعلق بعدمه بدلا عن وجوده فهذا تعلق صلاحي قديم وجعل بعضهم

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)